

أوال: تعريف المقاولاتية والمقاول و المقاول؛ املاقواتية هي نوع من السلوك يتمثل يف السعي حنو الابتكار مع تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من اجل استغلال موارد وحالت معينة، حبيث هي مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف واحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري مع حتمل الأخطار املاية والنفسية والاجتماعية املاحة لذلك و يف نفس الوقت احصول على نتائج يف شكل رضا مايل أما املاقواتية فهي اكتشاف الأفراد لفرص الأعمال املاحة واستغالها.

للمقاول يقود املاحة يف السوق مشرتيا من املاحة و بائعا للمستهلكي، ويتفق هذا التعريف مع التعريف الذي قدمه بيرت دراكر عام 1985 "الشخص الذي يستطيع أن ينقل املاحة الاقتصادية من انتاجية منخفضة إبل انتاجية مرتفعة"، فهما يعتربان املاقوات شخص له القدرة على فعل الأشياء املاحة ثانيا: خصائص المقاوله هلا رأس مال معقول مما جيلب الافراد الذين ميبلون لإبداع والابتكار ويرغبون يف الشراف كذلك من أهم خصائصها استقاللية الدارة حبيث يكون صاحب املاقوات هو مديرها و قلة التدرج الوظيفي هبذه املاقوات اعتبارا لعدد العاملني مما يساعد على اخذ القرار إضافة إبل سرعة التكيف مع الوضاع الاجتماعية والاقتصادية. dz) كذلك تساهم يف زيادة النتاج الوطني مما يؤدي إبل التقليل من الاستيراد وزيادة التصدير مما ينتج عنه و من املاحة كذلك متويل خزينة الدولة من خلال دفع الضرائب والرسوم و حتفز التكامل الاقتصادي على املاحة الوطني، و يف جمال املاحة الثقافية ترقية العامل باملاحة التقنية احديثة واملاحة يف التزويد باملاحة عن طريق وجود نوادي علمية (شلف فريدة، كما هناك عدة انواع من املاقوات تتمثل يف مقاوله البيع باملزاد حسب ما نص القانون كل ما يتعلق بمحالت البيع و هي اليت جيري فيها بيع املاقوات احديثة أو املاحة املاحة للغري باملزاد العلين مقابل أجر يكون يف العادة والواقع أن محالت البيع باملزاد العلين ليست ال نوعا من أنواع فاذا وقعت عملية البيع باملزاد العلين منفردة فال تعترب تقوم بإدارة أمالك الغري و حتصيل الديون للغري والتخليص اجلمركي، وكذلك مكاتب التوظيف والتخديمي ومكاتب العالانات ومكاتب الزواج كما تعترب اعمال هذه املاحة جتارية كيف ما كانت طبيعة العمل أو اخلاحة اليت تقدمها، حيث ال تستمد صفتها التجارية من الأعمال اليت تقوم هبا وامنا من احتراف هذه الأعمال فاحلرفة زاهتا هي جتارية. و من الأنواع الأخرى أيضا مقاوله الوكالة بالعمولة فقد استقر الرأي على أن املاحة أو املاقوات يفترض من ناحية تكرار وعليه فإهنا يفترض ممارسة مهنة وهي بذلك حتقق نوعا من التوفيق يف نطاق القانون التجاري ين النظرية املاحة النظرية الذاتية، والوكالة بالعمولة هي عقد يلتزم بمقتضاه شخص يسمى الوكيل بالعمولة بأن يقوم بعمل قانونين بامسه اخلاص حلساب موكله نظري أجر يسمى بالعمولة، والأدوات الالزمة، اهلام والترميم ومقاولت الطرق واجلسور ومد أنابيب املاحة وأسالك التليفون وحفر أبار وفتح الأنفاق، إبل جانب مقاوله النقل و هي كل عمل أو مقاوله يتعلق بالنقل برا أو حبرا أما بشأن النقل اجلوي و يعد عمال جتاريا كل عمل يتعلق باملاحة التجارية حبرية كانت أو جوية،